

اليوم: السبت  
التاريخ: ٢٣/٨/١٤٤٦ هـ  
الموافق: ٢٢/٢/٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## الآداب .. فتوى

(مصافحة المرأة الأجنبية كبيرة السن) رقم الفتوى (٦٣٠٦)

سائل يقول:

هل تجوز مصافحة النساء كبار السن غير المحارم؟

الجواب:

لا تجوز مصافحتهن على الأرجح؛ لعدم وجود دليل على استثنائهن، وإنما رخص لهن الشرع في إظهار بعض زينتهن، قال تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة النور: ٦٠]، وأيضا أمر النظر أسهل وأبعد عن الفتنة من اللمس؛ لهذا يجوز النظر للمخطوبة عند الخطبة، ولا يجوز لمسها.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590